مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: أهمية الديون البيئية في القانون الدولي
اسم الكاتب: أ.د. حسام عبد الأمير خلف، غفران مصطفى كامل
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/library/6475
تاريخ الاسترداد: 2026/06/09 02:45 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

Journal of Anbar University for Law and Political Sciences
مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية
P. ISSN: 2706-5804 E.ISSN: 2075-2024
Volume 14 - Issue 2- September 2024 | ايلول ٢٠٢٤ ـ العدد ٢ـ المجلد ١٤

The Importance of Environmental Debt in International Law

[1] Professor Dr Hossam Abdel Amir Khalaf [2] Master's student Ghufran Mustafa Kamel

[1] University of Baghdad - College of Law

1: Email: dr.hussam@colaw.uobaghdad.edu.iq

2: Email: Ghofran.Kamel2204m@colaw.uobaghdad.edu.iq

DOI
10.37651/aujlps.2024.150233.1268

Submitted: 2/6/2024
Accepted: 19/6/2024
Published: 2/9/2024

Keywords:
Environmental Debt
Environmental Justice
Sustainable Development
Environmental Space
Ecological Footprint.

Abstract:

Initially, environmental debt was seen as a tool aimed at rebalancing the relationships between the North and the South, Civil society and Southern countries demanded financial compensation for the damages inflicted on their environment and natural resources. Some actors attempted to link this presumed environmental debt with the actual financial debts burdening the budgets of developing countries, claiming the right to compensation. However, none of these demands received support from the international community, Subsequently, countries introduced a more diplomatic approach, stating that this environmental debt should not be seen as a synonymous "fine" for the sins of Northern countries, but rather as a redistribution of the development benefits gained by past generations in favor of future generations. The environmental debt was used as a basis to demand assistance for sustainable development and to achieve environmental justice in the distribution of the burdens of environmental preservation and pollution control, in accordance with international policies for managing ecological systems. Additionally, it aimed to protect indigenous populations by restoring their rights to their lands, particularly their ability to participate in decision-making processes that affect them.

©Authors, 2024, College of Law University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

أهمية الديون البيئية في القانون الدولي

[١] أ.د. حسام عبد الأمير خلف [٢] غفران مصطفى كامل
جامعة بغداد – كلية القانون

المستخلص

كان يُنظَر في البداية إلى الدين البيئي باعتباره أداة تهدف إلى إعادة توازن العلاقات بين الشمال والجنوب، وطالب المجتمع المدني ودول الجنوب بتعويض مالي عن الأضرار التي لحقت ببيئتهم ومواردهم الطبيعية، ثم حاولت بعض الجهات الفاعلة الاحتجاج بالحق في التعويض بين هذا الدين البيئي المفترض والديون المالية الحقيقية التي أثقلت ميزانيات الدول النامية، ولكن لم يحظ أي من هذه المطالبات بدعم المجتمع الدولي، بعد ذلك، طرحت الدول صيغة أكثر دبلوماسية مفادها أن هذا الدين البيئي لن يشكل "غرامة" مرادفة لذنب بلدان الشمال، بل إنه إعادة توزيع لفوائد التنمية التي اكتسبتها الأجيال الماضية لصالح الاجيال القادمة، وتم الاستناد إلى الدين البيئي للمطالبة بالمساعدة من أجل التنمية المستدامة وتحقيق العدالة البيئية في توزيع اعباء الحفاظ على البيئة والحماية من التلوث وفقاً للسياسات الدولية لإدارة النظم الإيكولوجية، فضلاً عن حماية السكان الاصليين من خلال استعادة الحقوق التي يتمتعون بها على أراضيهم، وخاصة القدرة على المشاركة في عمليات صنع القرار المتعلقة بهم.

الكلمات المفتاحية: الديون البيئية، العدالة البيئية، التنمية المستدامة، الفضاء البيئي، البصمة البيئية..

المقدمة

إن تطور النشاط البشري، خاصة في الدول الأكثر تقدماً، سبّب تأثيرات بيئية متزايدة لا تقتصر على الدول المنتجة لها فقط، بل تتعداها إلى جميع الدول، فالاستخدام المتزايد للمواد المستوردة لدعم نموذج حياتنا ونموذج الطاقة القائم على استخدام الوقود الأحفوري، المسؤول إلى حد كبير عن تغير المناخ، أدى إلى تحملنا ديناً بيئياً لكوكب الأرض، لذا فإن التحليل لهذا الموضوع من وجهة نظر نقدية فقط وتجاهل الجوانب البيئية والاجتماعية يؤدي إلى أفعال تضر بجزء كبير من سكان العالم والنظم البيئية، ولرفع مستوى الوعي بين السكان حول هذه الحقائق، من الضروري اتخاذ إجراءات تهدف، من ناحية، إلى نشر مفاهيم مثل الدين البيئي، ومن ناحية أخرى، إلى تنفيذ إجراءات ملموسة لتقليل الدين البيئي مع تلك الفئات الاجتماعية الأكثر ارتباطاً بشكل مباشر لهذه المفاهيم لاسيما (الشركات، المستهلكين، الخ).

بقدر خطورة الديون المالية، فإن الديون البيئية قد تكون أكثر إيلاماً لأنها غالباً ما تكون غير قابلة للتسوية، ومن الممكن أن يستمر هذا الدين لدهور، مما يؤدي إلى تعطيل الأنظمة الأساسية بجميع أنواعها - المالية والاجتماعية والبيئية - التي تدعم الحياة وسبل العيش، فبالنسبة للبلدان المتقدمة صناعياً، حتى لو أردنا موازنة الدين المالي الذي تدين به بلدان الجنوب النامية للشمال المتقدم، فإن الشمال هو الذي سيتعين عليه أن يدفع مبلغاً هائلاً لتلك البلدان ذاتها، لأنها سبب الديون البيئية باعتبارها مصدر التلوث، مع ذلك، إن فكرة الدين البيئي ليست مالية فقط، بل إنها محاولة لإثارة أسئلة أخلاقية ومعنوية وسياسية حول النظام العالمي الحالي.

أولاً: أهمية البحث

يحظى موضوع الديون البيئية في القانون الدولي بأهمية بالغة باعتبارها تساهم في تحقيق التوازن بين الاقتصاد والبيئة وتعزز العدالة البيئية والاجتماعية، كما تساهم في حماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية وتحقيق التنمية المستدامة لدى الدول الدائنة، فمن خلال فهم التحديات التي تنشأ عن الديون البيئية، يمكن للمجتمع الدولي أن يحسن وضع التشريعات القائمة وتطوير آليات التعامل معها.

ثانياً: إشكالية البحث

تتمحور مشكلة دراستنا في غموض مفهوم الديون البيئية قانونياً في مجال القانون الدولي، وتتفرع عنها عدة تساؤلات منها، عدم وضوح التاريخ المحدد الذي نشأت من خلاله الحركات الجنوبية المطالبة بالدين البيئي، ما هي أهمية الدين البيئي في حماية البيئة ومن ثم، تحقيق التنمية المستدامة والعدالة البيئية بين بلدان الشمال والجنوب العالمي.

ثالثاً: خطة البحث

وفقاً لما تقدم، تم تقسيم هذا الموضوع وفق خطة تتضمن مبحثين وفقاً للاتي:

- المبحث الأول: مفهوم الديون البيئية
- المبحث الثاني: أهمية الديون البيئية في حماية البيئة

وفي الختام، سنقوم باستعراض أهم ما تم التوصل إليه من استنتاجات وتوصيات.

I. المبحث الأول

مفهوم الديون البيئية

بالرغم من إدراك المجتمع الدولي للمخاطر التي تهدد البشرية جمعاء الناتجة عن المشاكل البيئية، إلا انه لازال عند نقطة البداية في التطبيق، وقد عبر عن ذلك مدير برنامج الأمم المتحدة للبيئة عام ٢٠٠٣ بقوله:" حتى الجهود الرامية إلى استئصال الفقر يجب أن تعالج القضايا البيئية"، إن أساس مشكلة الديون البيئية تكمن في فكرة "بناء الدول الغربية ثروتها على نهب ثروات دول العالم الثالث" والذي يعكس مفهوم الصراع في استخدام الموارد الطبيعية، وقد تم تداول هذه الفكرة لفترة طويلة في الرأي العام وأصبحت تعكس شعوراً بالظلم من قبل سكان دول الجنوب، وتقوم العديد من شبكات المنظمات غير الحكومية من الشمال والجنوب بحملات عديدة من اجل الاعتراف بهذه الديون، وبناءاً على ذلك سنقوم بتوضيح المقصود بالديون البيئية وذلك في المطلب الأول، ثم نقوم ببيان تاريخ ظهور الديون البيئية وذلك في المطلب الثاني.

I.أ. المطلب الأول

تعريف الديون البيئية والمفاهيم المرتبطة بها

إن مفهوم الدين البيئي يدور حول وصف العلاقات البيئية بين البلدان الصناعية المتقدمة والنامية من جهة والبيئة من جهة أخرى، وغالباً ما يرتبط هذا المفهوم ببعض المفاهيم الأخرى المشابهة له والتي قد يتم الخلط فيما بينها وبين مفهوم الدين البيئي، لذا سندرج أدناه تعريف الدين البيئي أولاً ثم بعد ذلك سنشير إلى أهم المفاهيم أو المصطلحات المرتبطة به، وبعدها نشير إلى أهم المبادئ القانونية التي تحكم الديون البيئية.

أولاً: تعريف الديون البيئية

لغاية الآن لا يوجد تعريف رسمي لمفهوم الديون البيئية، فهو يشير بشكل عام إلى "المسؤولية التي يتحملها أولئك الذين يعيشون في البلدان الصناعية، فضلا عن شركائهم في الجنوب، عن استمرار تدمير الكوكب بسبب أنماط الإنتاج والاستهلاك"[1]، ويكون تحت مسميات مختلفة، مثل ديون الأجيال، ديون المناخ، ديون الانقراض، لكن الدين البيئي هو المصطلح الأكثر شيوعاً، فوفقاً لبعض الفقهاء فان الدين البيئي "هو مسؤولية الدول الصناعية

(1)Galeano Eduardo , Les veines ouvertes de l'Amérique latine Une contre-histoire, ,Librairie Plon, Paris,1981,P.447

عن التدمير التدريجي لكوكب الأرض نتيجة لأساليب الإنتاج والاستهلاك، وهو ما يسبب تلوث الغلاف الجوي المولد لظاهرة الاحتباس الحراري"[١]، كما أنها "الديون المتراكمة على دول الشمال مع دول الجنوب بسبب صادرات المنتجات الأولية بأسعار منخفضة للغاية والتي تشمل الضرر البيئي في مكان الاستخراج والتصنيع والتلوث على نطاق عالمي و الاحتلال المجاني أو الرخيص جدا للفضاء البيئي من خلال ترسيب النفايات الناتجة عن عملية الإنتاج"[٢].

وعرف آخرون الديون البيئية بأنها "الديون المكتسبة نتيجة استخراج الموارد الطبيعية، مثل النفط والمعادن، والتي يتم تصديرها بأجر زهيد لا يأخذ في الاعتبار الآثار البيئية والاجتماعية الناجمة عن استغلالها"[٣]، كما يعرف الدين البيئي ايضاً بأنه "الدين الناجم عن التملك الفكري واستخدام المعرفة التقليدية للمجتمعات الأصلية من خلال الاستفادة من هذه المعرفة وتطبيقها في سياق التكنولوجيا الحيوية من قبل دول الشمال والشركات المتعددة الجنسية"[٤]، ومن ثم فأن الدين البيئي ليس التزاماً مجرداً تجاه المحيط الحيوي بحد ذاته، بل هو التزام تجاه الإنسانية مكتسب بسبب أضرار لا يمكن إصلاحها في كثير من الأحيان وتلحق بالمحيط الحيوي[٥].

اما على المستوى الدولي، فلا توجد اتفاقية دولية حتى يومنا هذا تشير إلى مفهوم الدين البيئي، مع ذلك يمكننا أن نذكر معاهدة الديون لعام ١٩٩٢[٦] التي أشارت إلى:" وجود دين بيئي كوكبي للشمال يتكون أساساً من علاقات تجارية واقتصادية تقوم على الاستغلال العشوائي للموارد، فضلا عن تأثيراته البيئية بما في ذلك التدهور البيئي العالمي الذي يقع

(١) عبد الجليل اسماعيل حسن، "التعويض عن الضرر البيئي بالمناخ في ضوء احكام القانون الدولي"، *مجلة رسالة الحقوق، كلية الرشيد الجامعة*، المجلد ١٤، العدد ٢، (٢٠٢٢): ص٢٣٦.

(٢) جديد مسعود و حملاوي شراف الدين، "مبدأ الملوث يدفع في قانون البيئة"، (رسالة ماجستير ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، ٢٠٢١)، ص٣٢.

(3) Balanyá Belen y Ortega Miquel,La deuda ecológica española: impactos ecológicos y sociales de la economía española en el extranjero. Brenes: Muñoz Moya Editores Extremeños. España, 2005,P.121.

(4) Goeminne Paredis, The concept of ecologcal debt: an environmental justice approach to sustainability, calling for radical transitions in industrialised countries, paper presented at the 7th Global Conference on Environmental Justice and Global Citizenship, Oxford, United kingdom, 2008,P.5.

(٥) ابتهال زيد علي، "التعويض عن الضرر البيئي"، *مجلة مركز دراسات الكوفة*، المجلد١، العدد ٣٤، (٢٠١٤): ص١٩٥.

(٦) معاهدة الديون لعام ١٩٩٢ هي احدى المعاهدات التي صاغتها المنظمات غير الحكومية والمجموعات الشعبية خلال مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، وهي تتكون من ٣٩ مادة.

معظمه على عاتق الشمال.."[١]. كما عرف برنامج الأمم المتحدة للبيئة الديون البيئية في تقرير نشره عام٢٠٠١ بأنه "الدين الناشئ عن قيام الدول الغنية، بشكل منهجي، بمصادرة الموارد الطبيعية للدول النامية من اجل الربح، اما دون أن تدفع على الإطلاق كما هو الحال في القرصنة البيولوجية للموارد الوراثية النباتية والحيوانية والبشرية أو عن طريق دفع القليل جداً، ومن ثم فهي نتيجة منطقية لتطبيق المعايير الراسخة بشأن المساواة بين الناس أمام القانون[٢]، اما منظمة العمل البيئي[٣]، ففي عام ١٩٩٩، عرفت الدين البيئي بأنه "الدين المتراكم، التاريخي والحالي، على دول الشمال الصناعية ومؤسساتها و شركاتها، مع شعوب ودول الجنوب من أجل نهب مواردها الطبيعية والانتفاع بها، واستغلال وإفقار شعوبها"[٤].

ثانياً: المفاهيم ذات الصلة بالديون البيئية

هناك بعض المفاهيم التي تطورت مع تطور مفهوم الدين البيئي وارتبطت به وهي، مفهوم "التبادل غير المتكافئ بيئياً"، "البصمة البيئية"، "الفضاء البيئي".

١. التبادل غير المتكافئ بيئياً

إن الدين البيئي هو نتاج التبادل غير المتكافئ بيئياً كما أوضح الاقتصادي الاسباني مارتينيز أليير[٥]، إذ يسلط الضوء في الأساس على حقيقة مفادها أن المنتجات تصدرها البلدان الفقيرة بأسعار لا تغطي التكاليف الاجتماعية والبيئية الناجمة عن إنتاجها، وبشكل أكثر دقة، يعرف مارتينيز أليير التبادل غير المتكافئ بيئياً بأنه "حقيقة تصدير المنتجات من المناطق والبلدان الفقيرة بأسعار لا تأخذ في الاعتبار العوامل الخارجية و المحلية الناجمة عن هذه الصادرات أو عن استنزاف الموارد الطبيعية في مقابل السلع والخدمات من الدول الغنية"[٦]. كما أن السلع التي تبيعها بلدان الجنوب، في إطار الأسواق الدولية، تخضع لأسعار "غير صحيحة بيئياً"، وذلك لأن هذه الأسعار لا تشمل جميع تكاليف الأضرار المرتبطة بالإنتاج في

(١) ديباجة معاهدة الديون لعام ١٩٩٢.
(٢) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقرير حالة البيئة لسوازيلاند ، اذار ٢٠٠١.
(٣) منظمة العمل البيئي: وهي إحدى المنظمات البيئية غير الحكومية تم إنشائها سنة ١٩٨٦ من قبل مجموعة من دعاة حماية البيئة في الإكوادور، تعمل هذه المنظمة على المستوى المحلي والإقليمي ، ومن أهم أهدافها ، الحفاظ على الموارد الطبيعية و الاعتراف بحقوق الطبيعة فضلا عن تحقيق التنمية المستدامة لدول الجنوب وحماية حقوق السكان الأصليين.
(4) Aurora Donoso, Deuda ecológica: de Johannesburgo 1999 a Mumbai 2004, Ecología política, Périodicité: Semestriel, Nº 27, 2004,P.71.
(٥) جوان مارتينيز اليير، هو اقتصادي وبروفيسور وباحث اسباني ولد في برشلونة سنة ١٩٣٩.
(6) Flipo Fabrice, Les inégalités écologiques et sociales: l'apport des théories de la justice, Mouvements ,Vol.4 ,Issue.60, 2009, P. 65.

هذه البلدان، خاصة تكاليف الأضرار البيئية، وهكذا يتشكل "دين بيئي" على عاتق بلدان الشمال في مواجهة الجنوب[١].

٢. البصمة البيئية

يستخدم هذا المفهوم في قياس مدى التأثير السلبي الذي يتركه البشر الذين يسكنون في بيئة معينة بما يستهلكونه خلال نمط معيشتهم ومتطلبات حياتهم، وقد تم تشبيه هذا التأثير السلبي بطبعة قدم الإنسان التي يتركها خلفه على أرض طينية هشة، فكلما كان وزنه أثقل كلما كانت طبعة قدمه أعمق، وهكذا فكلما كان السكان أكثر طلباً للمواد والطاقة والغذاء كلما كانت بصمتهم البيئية أعلى[٢]، وتقيس البصمة البيئية مدى القدرة البيولوجية لمساحة الارض والمياه اللازمة لإنتاج مختلف الموارد التي يستهلكها السكان واستيعاب النفايات الصادرة منهم[٣]. وتسمى الدول التي تكون بصمتها البيئية اكبر من قدرتها البيولوجية " دولة مدينة بيئياً " بينما تسمى الدول التي تفوق قدرتها البيولوجية على بصمتها البيئية " بالدول الدائنة بيئياً " علماً إن القدرة البيولوجية هي مقدار الحيز البيولوجي المنتج والمتاح للاستخدام البشري[٤].

٣. الفضاء البيئي

يستخدم هذا المفهوم إلى جانب مفهوم الدين البيئي، إذ يعتمد على مبدأين، الأول، فهو مبدأ التناسب بين قدرة الارض واستخدام الموارد، والذي يستند على حقيقة مفادها إن الارض لا يمكنها تحمل سوى قدر معين من التلوث واستخدام الموارد، فمثلا إذا اردنا تجنب كارثة مناخية، فلا يمكننا إطلاق سوى كمية معينة من ثاني أكسيد الكربون في الهواء. اما المبدأ الثاني فهو مبدأ العدالة الذي يعني بأنه يجب أن يتمتع كل شخص في العالم بنفس الحق في استخدام موارد الارض. وانطلاقاً من هذين المبدأين من الممكن حساب مقدار استخدام الموارد

(1) Delphine Pouchain, La dette écologique : d'une notion politique à un concept philosophique ? , Développement durable et territoires Vertigo La Revue électronique en sciences de l'environnement, Vol. 5, Issue1 , 2014,P.3.

(٢) اميرة خلف لفتة، "البصمة البيئية كجزء من مؤشرات التنمية المستدامة في العراق"، *مجلة الادارة والاقتصاد ، كلية الادارة والاقتصاد ،الجامعة المستنصرية*، العدد ١٣٠، (٢٠٢١): ص١٣٤.

(٣) سهيلة عبدالزهرة الحجيمي، "البصمة البيئية في العراق بين تحديات الواقع والرؤية المستقبلية"، *المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، كلية الادارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية*، المجلة، العدد٥٨، المجلد ١٦، (٢٠١٨): ص٧٩.

(٤) صالح عبد الحليم، "دور الاتفاقيات البيئية الدولية في حماية الانظمة البيئية الهشة في ظل ضوابط التنمية التنمية المستدامة/ دراسة حالة الدول العربية التابعة لمنظمة الاسكوا"، *معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي عبدالحفيظ بو صوف ، الجزائر*، (٢٠١٥): ص٣٣.

المتاحة فعلياً لكل شخص في العالم، وهو ما يسمى بالفضاء البيئي، وعند هذه النقطة يمكن تقديم مفهوم الدين البيئي بأعتباره الاستهلاك المفرط للفضاء البيئي[١].

ثالثاً: المبادئ التي تحكم الديون البيئية

إن الدين البيئي يستمد قيمته القانونية من مبادئ القانون الدولي للبيئة وأهمها، مبدأ الملوث يدفع والذي يراد به، أن الملوث يجب أن يتحمل نفقات تنفيذ إجراءات المنع والسيطرة على التلوث، والتي يتم تقديمها من السلطة العامة في الدول[٢]، فهو لا يعني فقط الالتزام بالتعويض بل جعل المسؤول عن الأنشطة البيئية الضارة يتحمل كافة نفقات الضرر قبل وقوعه، أو لمنع تجاوز الضرر حدود معينة[٣]، وقد تم النص على هذا المبدأ في العديد من الصكوك الدولية، منها اتفاقية الاتحاد الأوروبي لعام ١٩٩٢، والتي نصت على ضرورة تصحيح الضرر البيئي وأن يدفع الملوث الثمن[٤]، وأيضاً ورد النص على هذا المبدأ في اتفاقية هلسنكي لعام ١٩٩٢ بشأن حماية البيئة البحرية لمنطقة بحر البلطيق، إذ ألزمت الأطراف المتعاقدة بتطبيق مبدأ الملوث يدفع[٥]، كذلك مبدأ المسؤوليات المشتركة لكن المتباينة، والذي يعد من المبادئ الرئيسية التي تحكم الديون البيئية والذي يعني، إن الدول تعد مسؤولة مسؤولية مشتركة لكنها ليست على نفس الدرجة من المعاملة بين مختلف الدول، وهو ما يخالف أهم مبدأ من المبادئ التي يقوم عليها القانون الدولي والذي يقضي بعدم التمييز بين الدول ومعاملتها على قدم المساواة[٦]، وهو يعد احد مظاهر الاعتراف بعدم المساواة بين دول الشمال الشمال والجنوب العالمي، إذ تلتزم الأولى بتقديم مساعدات مالية وفنية للثانية، وذلك لتعزيز قدرتها على الوفاء بالتزاماتها الدولية البيئية[٧]، ومن أهم الصكوك الدولية التي أشارت إلى هذا هذا المبدأ، المبدأ السابع لإعلان ريو لعام ١٩٩٢[٨]، وكذلك المادة الرابعة من اتفاقية الأمم

(1) Paredis Erik , Elaboration of the concept of ecological debt – Final report – 1 September,Center of Sustainable Development-Ghent University, 2004 ,p.69.

(٢) بشير جمعة عبد الجبار، "الحماية الدولية للغلاف الجوي"، (رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٧)، ص٥٢.

(٣) هادي نعيم المالكي وهديل صالح الجنابي، "مبدأ الملوث يدفع في إطار المسؤولية الدولية الناجمة عن تلويث البيئة"، *مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد*، المجلد٢٨، العدد٢، (٢٠١٣): ص١٦.

(٤) المادة ١٩١، من اتفاقية الاتحاد الأوروبي لعام ١٩٩٢.

(٥) المادة الثالثة، من اتفاقية هلسنكي بشأن حماية البيئة البحرية لمنطقة بحر البلطيق لعام ١٩٩٢.

(٦) حيدر جمال تيل، "مبدأ المسؤوليات المشتركة المتباينة للدول في مجال خفض الانبعاثات/ دراسة في القانون الدولي للبيئة"، (أطروحة دكتوراه قدمت إلى مجلس كلية الحقوق، جامعة النهرين، ٢٠٢٣)، ص٩.

(٧) محمد عادل عسكر، *القانون الدولي البيئي: تغير المناخ- التحديات والمواجهة- دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة بإحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وبروتوكول كيوتو*، (الإسكندرية: مصر دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٣)، ص١٧٨.

(٨) المبدأ السابع من إعلان ريو لعام ١٩٩٢.

المتحدة الإطارية بشان تغير المناخ (UNFCCC) لعام١٩٩٢[١]، اما المبدأ الأخير الذي يحكم الديون البيئية فهو مبدأ التقاسم العادل للمنافع، ويعرف بأنه احد مبادئ القانون الدولي للبيئة الذي يهدف إلى مشاركة الفوائد الناتجة عن استغلال الموارد الجينية والبيولوجية، بما في ذلك اكتساب المهارات والخبرات التقنية، فضلا عن المساهمة في الاقتصادات المحلية وسبل العيش وبناء قدرات المؤسسات المحلية[٢]، ومن أهم الاتفاقيات التي نصت عليه، اتفاقية التنوع التنوع البيولوجي لعام ١٩٩٢ في مادتها الأولى، فضلاً عن مبادئ بون التوجيهية بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف الناشئ عن استخدامها لعام ٢٠٠٤ التي اعتمدتها أمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وتتمثل أهم أهدافها في وضع إرشادات للأطراف بشأن تبني نظام للحصول على الموارد وتقاسم المنافع الناشئة عنها[٣].

I.ب. المطلب الثاني

تاريخ ظهور مفهوم الديون البيئية

إن أقدم إشارة إلى مصطلح "الدين البيئي" يعود تاريخها إلى عام ١٩٨٩، وهي مأخوذة من خطاب ألقاه رئيس دولة كولومبيا، فيرجيليو باركو فارغاس ، في الجمعية العامة للأمم المتحدة، والذي قال فيه:" في اقل من قرنين من الزمان ، تم تجريف غابات أوروبا وأمريكا الجنوبية وأدى الإنتاج الصناعي إلى التلوث والأمطار الحمضية وتآكل طبقة الأوزون، هذا دين بيئي متعاقد عليه مع الأجيال القادمة في جميع البلدان، التي سيتعين عليها تحمل عواقب الاستغلال الطائش للموارد الطبيعية من قبل البلدان المتقدمة"[٤]، بعد ذلك برز في هذه الحقبة حديث عن "دين بيئي" يدين به الشمال للجنوب، وكان المروجون الرئيسيون له هم مؤسسة ابحاث حماية البيئة في كولومبيا، ومعهد البيئة السياسية في سانتياغو دي تشيلي إذ استطاعت هاتين المؤسستين إدخال الموضوع في المعاهدة البديلة الموازية في مؤتمر قمة الارض في ريو دي جانيرو ١٩٩٢[٥]، ومن ثم فأن الدين البيئي نشأ نتيجة للجهود التي قامت

(١) الفقرة الأولى من المادة الرابعة، من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام ١٩٩٢.
(٢) منظمة محامون من اجل الطبيعة، :الوصول وتقاسم المنافع: سلسلة التعلم الالكتروني حول الأطر الدولية/ الدولية/ دعم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية"، كيب تاون، جنوب أفريقيا، ٢٠١٦، ص٥.
(٣) الفقرة ٣ من المادة ١١، من بمبادئ بون التوجيهية بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف الناشئ عن استخدامها لعام ٢٠٠٤.
(٤) الدورة الرابعة والاربعون للجمعية العامة للامم المتحدة ، تشرين الاول ، ١٩٨٩ ، ص٢٢.
(5) Aurora Donoso, Op. Cit.,p.78.

بها الحركات الشعبية في الجنوب ثم انتقل من المجال النقابي إلى المجال الاكاديمي والمؤسسي[١].

و في اوائل التسعينيات، عادت كولومبيا لتؤكد من نفس المنتدى إن" العالم الصناعي مدين بدين بيئي للإنسانية "[٢]، وتم دعم موقف كولومبيا من قبل ست دول أخرى في امريكا اللاتينية[٣]، إذ أكدت هذه الدول على إن "هناك دين بيئي لامريكا اللاتينية التي دُمرت غاباتها وتآكلت تربتها وتلوثت انهارها من اجل إمداد اسواق البلدان الصناعية"[٤].

تجدر الإشارة إلى وجود ثلاث دوافع في هذه الحقبة، ساعدت في بلورة مفهوم "الدين البيئي" بشكل واضح في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (UNCED) في ريو دي جانيرو، وهي، ظهور وعي بيئي متزايد وحركة العدالة البيئية الدولية الناشئة، كما كان هناك شعور عام بعدم الارتياح إزاء أزمة الديون المالية التي كانت تعاني منها العديد من البلدان النامية في ذلك الوقت حيث دعت حركات مختلفة في جميع أنحاء العالم إلى إلغاء هذه الديون وعدم عرقلة تنمية البلدان المدينة بهذه الطريقة، علاوة على ذلك، كان هناك وعي غربي مزدهر حول الاستعمار والمسؤولية التاريخية للشمال العالمي و قد رافق ذلك الذكرى الخمسمائة لاكتشاف كولومبوس عام ١٤٩٢ وبدء النهب الاستعماري في تلك القارة[٥]، وقد توجت هذه الموجات الثلاث بصياغة معاهدة الديون لعام ١٩٩٢، وهي معاهدة بديلة تبنتها العديد من الجمعيات الشعبية والمنظمات غير الحكومية، وتسمى بالمعاهدة "البديلة" لأنها لم توقع عليها سوى المنظمات غير الحكومية، بالتوازي مع مؤتمر ريو دعت المعاهدة إلى الاعتراف بوجود الدين البيئي الكوكبي[٦]، والضغط على المنظمات الدولية من اجل إنشاء نظام محاسبة لجميع الدول عن الاضرار بكوكب الارض بحلول عام ١٩٩٥ من اجل تحديد

(1)Iñaki Barcena Hinojal and Rosa Lago Aurrekoetxea, Ecological debt: an integrating concept for socio-environmental change In The International Handbook of Environmental Sociology, Second Edition, Edited by Michael R. Redclift and Graham Woodgate, Printed and bound by MPG Books Group, UK, Published by Edward Elgar Publishing Limited, 2010, P.150.

(٢) الدورة الخامسة والاربعون للجمعية العامة للامم المتحدة ، تشرين الاول، ١٩٩٠، ص٢٤.

(٣) نياكاراغوا ، كوستاريكا ، السلفادور ، غواتيمالا ، هندوراس ، بنما .

(٤) الدورة السادسة والاربعون للجمعية العامة للامم المتحدة ، تشرين الثاني ، ١٩٩١، ص٩.

(5)Rikard Warlenius, Climate debt: the origins of a subversive misnomer,In Climate Justice and the Economy, Social Mobilization, Knowledge and the Political, Edited by Stefan Gaarsmand Jacobsen, First published by Routledge, New York, 2018, P.24.

(٦) المادة ١٦، من معاهدة الديون ١٩٩٢ .

حجم الديون التراكمية لبلدان الشمال الناتجة عن الدمار والنفايات خلال الـ ٥٠٠ عام الماضية[١].

وقد شهدت السنوات التي اعقبت مباشرة قمة الارض عام ١٩٩٢، ظهور مفهوم الديون البيئية في سياق الحملات السائدة لإلغاء الديون الخارجية وكان الفاعل الرئيسي في هذه الفترة هو منظمة العمل البيئي إذ قامت، وبالتعاون مع حركات أخرى كحركة اليوبيل الجنوبي، بالمطالبة بإلغاء الديون المالية غير الشرعية[٢]، ثم في جوهانسبرغ عام ١٩٩٩، قدمت منظمة العمل البيئي بياناً بعنوان "لا مزيد من النهب، إنهم مدينون لنا بالديون البيئية!"، وفي العام نفسه، خلال الاجتماع السنوي لمنظمة أصدقاء الأرض الدولية في كيتو، تقرر إطلاق حملة بشأن الديون البيئية وقد أدت الجهود المشتركة التي بذلتها منظمة أصدقاء الأرض الدولية ومنظمة العمل البيئي في عام ٢٠٠٠ إلى إطلاق تحالف دائني الديون البيئية لشعوب الجنوب في براغ.

كذلك في عام ٢٠٠٠ عقدت القمة الجنوبية لمجموعة الـ٧٧[٣]، في هافانا، وفي البيان الختامي للمجموعة تم التأكيد على أهمية حل المشاكل البيئية ،العالمية والإقليمية والمحلية، على أساس الاعتراف بالدين البيئي للشمال ومبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة بين البلدان المتقدمة والنامية والذي يعد من أهم المبادئ التي تحكم الديون البيئية[٤]، ثم بعد ذلك، في عام ٢٠٠٣ خلال مؤتمر الأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر، الذي عقد في هافانا، تمت تعبئة مفهوم الدين البيئي مرة أخرى، وفي الإعلان الختامي لهذا المؤتمر أكدت الدول الأطراف على ما يأتي:" الاقتناع التام بأن الموارد التي تقدمها الدول الصناعية للمساعدة في حل المشاكل البيئية الخطيرة التي تواجه العالم الثالث، لا تشكل تبرعات ، ولكنها تمثل سداد ديونها البيئية الهائلة، حيث كانت أنماط حياتهم وأنماط استهلاكهم هي الأسباب الرئيسية للتدهور"[٥].

وفي الوقت الحالي، اعتمدت العديد من المنظمات غير الحكومية الديون البيئية كموضوع رئيسي لها ، واهم هذه المنظمات هي تحالف دائني الديون البيئية لشعوب الجنوب

---

(١) المادة ٣٢، من معاهدة الديون ١٩٩٢.

(2)Rikard Warlenius,Gregory Piece and others, Ecological Debt: History, meaning and relevance environment justice, Ejolt rebort, No.18, 2015, P.15.

(٣) مجموعة الـ٧٧: هو تحالف مجموعة من الدول النامية تأسس سنة ١٩٦٤ في جنيف ويضم ثلثي الدول الاعضاء في الامم المتحدة، ويعد الاكبر من نوعه داخل منظومة الامم المتحدة هدفه الدفاع عن مصالح البلدان النامية وترقية الاقتصاد فضلا عن تنسيق القضايا المشتركة التي تخص دول الجنوب.

(٤) الفقرة ٤٥، من إعلان قمة الجنوب لمؤتمر قمة الجنوب لمجموعة الـ٧٧ ، هافانا ، كوبا ، ١٠_١٤نيسان ٢٠٠٠.

(5) ICCD/COP(6)/11, 3 November 2003, p.15.

الذي يضم المنظمات غير الحكومية من دول الجنوب، فضلاً عن الشبكة الأوروبية للاعتراف بالديون البيئية والتي تضم المنظمات غير الحكومية الأوروبية[١]. ورغم هذه الجهود غير الحكومية لم يتم التوصل إلى اتفاق أو صك قانوني ملزم على المستوى الدولي للاعتراف بالديون البيئية وصياغة معاهدة تكون ملزمة لجميع الدول تخص هذه الديون.

II. المبحث الثاني

أهمية الديون البيئية في القانون الدولي

إن للديون البيئية دوراً هاماً في تعزيز الوعي البيئي وتشجيع المسؤولية البيئية، وكذلك تمويل المشاريع البيئية والتكنولوجيا النظيفة وتعزيز التنمية المستدامة ودعم الحفاظ على البيئة العالمية، فضلاً عن تحقيق مبادئ وأهداف العدالة البيئية، لذا سنقوم بتقسيم هذا المبحث إلى مطلبين، نخصص المطلب الأول فيه لبيان دور هذه الديون في تحقيق العدالة البيئية، اما المطلب الثاني فسنبين فيه دورها في تحقيق التنمية المستدامة.

II.أ. المطلب الأول

أهمية الديون البيئية في تحقيق العدالة البيئية

على مدى السنوات القليلة الماضية، أدى ظهور مفهومي العدالة البيئية والديون البيئية الى تجديد المناقشة حول التحول العالمي نحو الاستدامة، الامر الذي أدى إلى خلق رابط اقوى بين حركات التغيير الاجتماعي وحماية البيئة.

أولاً: تعريف العدالة البيئية

ظهر مفهوم العدالة البيئية من الحركة السمراء في الولايات المتحدة الأمريكية، عندما بدأت مجموعات من الأشخاص الملونين تلاحظ إن الأنشطة الاقتصادية الأكثر تلويثاً وإضراراً بالبيئة تم توزيعها بشكل متعمد، في المناطق التي يسكنها السود والأمريكيين الأصليين واللاتينيين[٢]،لقد عُرفت العدالة البيئية بأنها، "القواعد والقيم الثقافية والأنظمة والسياسات والقرارات، التي تدعم المجتمعات المستدامة و تمكن الناس بأن يتفاعلوا من أجل الحصول على بيئة آمنة وحماية صحية"[٣]، كما عرفها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بأنها

(1) Paredis Erik , Op.cit.,p.21.

(٢) عيد الراجحي، *العدالة البيئية*، (مصر: السعيد للنشر والتوزيع، ٢٠٢٠)، ص٢١.

(3) Clifford Villa, Nadia Ahmed and others, environmental justice: law, policy & regulation ,second edition, Carolina Academic Press, 2009, p. 7.

"التحولات القانونية التي تهدف إلى الحد من إساءة استخدام السلطة التي تؤدي إلى معاناة الفقراء والضعفاء من آثار التلوث بشكل غير متناسب والافتقار إلى تكافؤ الفرص للوصول إلى الموارد الطبيعية والاستفادة منها"[١]، كما يتفرع مفهوم العدالة المناخية من مفهوم العدالة البيئية، واستخدم من اجل تأطير قضية تغير المناخ كقضية أخلاقية وسياسية بدلاً من التعامل معها على إنها قضية بيئية بحتة[٢].

ثانياً: دور الديون البيئية في تحقيق العدالة البيئية

إن للعدالة البيئية بعد هام في إظهار عدم التوازن بين الدول النامية والدول المتقدمة، إذ أدى الاستهلاك المفرط للموارد الطبيعية من قبل الدول الغنية إلى مجموعة متنوعة من المشاكل البيئية، ومن بينها مشكلة الديون البيئية[٣]، و على الرغم من أن الدول النامية تسهم بنسبة أقل في التدهور البيئي العالمي، إلا أنها تتحمل أعباء الضرر الأكبر نتيجة لنقص الموارد والبنى التحتية الإدارية المحدودة[٤]، فضلاً عن ذلك، فإن العلاقات بين الدول النامية والدول المتقدمة تعاني من عدم المساواة الإجرائية، فعلى سبيل المثال، تتحكم الدول الغنية في عملية صنع القرار في مؤسسات مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية، بسبب نفوذها الاقتصادي والسياسي الكبير، وبينما يمكن للدول النامية أن تقدم وجهات نظر بديلة، إلا أن تفضيلات القوى الكبيرة تؤثر في النتائج الرئيسية والجوهرية لهذه المنظمات، مما يزيد من حجم التدهور البيئي الذي يؤثر سلباً على رفاهية الإنسان[٥].

لقد تم تقديم مفهوم الديون البيئية في أمريكا اللاتينية لمواجهة التدهور المتزايد في أنظمة البيئة الأرضية والتي ترتبط بشكل وثيق بالتفاوتات البيئية الجذرية في النظام الاقتصادي العالمي على مدى الخمسة قرون الماضية، إذ أدى النظام العالمي الحديث إلى

(١) برنامج الأمم المتحدة الانمائي، "العدالة البيئية : تجارب مقارنة في التمكين القانوني"، ٢٠١٤، ص٦.
(٢) مصطفى سالم عبد و حوراء قاسم فانوس، "العدالة المناخية في ضوء اتفاقية باريس لتغير المناخ"، *مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد*، المجلد ٣٧، الجزء الأول، عدد خاص لبحوث التدريسيين مع طلبة الدراسات العليا، (٢٠٢٣): ص١١١.
(٣) علاء عبد الوهاب، "ظاهرة التغير المناخي وانعكاساتها الاقتصادية على دول الجنوب"، *مجلة كلية الامام الكاظم، بغداد*، المجلد ٧، العدد ٣، (٢٠٢٣): ص١٦١.
(4) Carmen G. Gonzalez, Environmental justice: Human Rights and the Global South, Santa Clara Journal of International Law, Vol.13, Issue1, p.158.
(5) Ravi Rajan and Krista Harper, International Environmental Justice: Building the Natural Assets of the World's Poor , Working Paper Serie Number 87, University of Massachusetts Amherst,Philippines,2004 , p.5.

تفاوت بيئي هائل[١]، حيث تعيش أقلية تشكل ٢٠% من السكان بشكل رئيسي في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، وتستهلك أكثر من ٨٠% من موارد الكوكب، وبالتالي تسبب ٨٠% من التأثير البيئي العالمي، والنتيجة التاريخية لهذا التفاوت هي أن هذه الأقلية من المستهلكين ذوي المستوى العالي هم مدينون بيئياً تجاه الغالبية الساكنة في العالم، حتى لو كانوا يعيشون في بلدان تعاني من المفارقات، حيث تعتبر مؤسساتها المالية هي الدائن الرئيسي للديون المالية العالمية[٢].

و في السنوات الأخيرة، زاد استخدام الدول الغنية للدول الفقيرة كـ "مكب" للتخلص من النفايات الخطيرة، ويلاحظ أن بعض المعايير البيئية الصارمة في البلدان الغربية قد ساهمت في بروز الصناعات الملوثة وإلقاء النفايات السامة في البلدان النامية[٣]، وبناءً على ذلك، أصبحت هناك ضغوط عالمية لتنظيم هذا النوع من التجارة في السياسة الدولية، نظراً للانتباه المتزايد لقضايا المساواة المتعلقة بإلقاء النفايات من الدول الغنية اتجاه الدول الفقيرة وتصاعد قضايا العدالة البيئية المرتبطة بهذه التجارة، إذ إن إلقاء هذا النوع من النفايات على البلدان والسكان غير المجهزين للتخلص منها بشكل آمن يُعَد مثالاً سيئاً للاستعمار البيئي[٤]، ومن الامثلة على ذلك، في غينيا بيساو، واحدة من أفقر دول أفريقيا، وافقت الحكومة في عام ١٩٨٨ على استيراد أكثر من خمسة عشر مليون طن من النفايات السامة من المدابغ الأوروبية وشركات الأدوية بمقابل ٦٠٠ مليون دولار أمريكي، وهو مبلغ يعادل أربعة أضعاف الناتج المحلي الإجمالي للبلاد، وعلى الرغم من أن هذه الصفقة قد تبدو مربحة في المدى القصير، خاصة بالنسبة للبلدان التي تعاني من عجز في ميزانياتها، إلا أنها تجاهلت حقوق الأفراد، ولاسيما الفئات المستضعفة، ولم تول اهتماماً كافياً لحماية البيئة وحقوق الأجيال القادمة[٥].

(1) Bravo Elizabeth, Yánez.Ivonne and others, Ecología política en la mitad del mundo: luchas ecologistas y reflexiones sobre la naturaleza en el Ecuador, Published by Universidad Politécnica Salesiana , 2017 ,p.45.

(2) Russi Daniela,Ventosa Ignasi&others, Deuda ecológica: ¿Quién debe a quién? ,Icaria Editorial,Spanish Edition, 2003, p.49.

(٣) سجى محمد عباس، "حماية البيئة من النفايات الخطرة في العراق"، *مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين*، المجلد٢٢، العدد١، (٢٠٢٠): ص٢٧٤.

(٤) عبد القادر حسين جمعة، "دور الوكالات الدولية المتخصصة في حماية البيئة من النفايات"، *مجلة كلية الاسراء للعلوم الاجتماعية والانسانية*، المجلد٧، العدد٤، (٢٠٢٢): ص٢٢١.

(5) Joan Martinez Alier, Environmental Justice and Economic Degrowth: An Alliance between Two Movements, Capitalism Nature Socialism, Vol. 23,Issue 1, 2012, p.53.

وبناءاً على ما تقدم، فإن دور الدين البيئي في تحقيق العدالة البيئية يظهر من خلال استخدام هذه الديون لتوجيه التمويل والموارد نحو المجتمعات الفقيرة والمحرومة التي تعاني من تأثيرات سلبية بيئية أكبر، ومن ثم تقليل الفجوة البيئية بين المجتمعات وتحقيق التوازن الاجتماعي والبيئي، فضلاً عن تعزيز المشاركة الشعبية في عمليات اتخاذ القرار، وتحسين وصول المجتمعات إلى الموارد البيئية الأساسية، إذ من خلال هذه الآليات، يمكن تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة، وضمان تكافؤ الفرص لجميع أفراد المجتمع وتحقيق العدالة البيئية.

II.ب. المطلب الثاني

أهمية الديون البيئية في تحقيق التنمية المستدامة

إن أهداف التنمية المستدامة التي حددتها الأمم المتحدة تمثل خارطة طريق طموحة وضرورية لمستقبل مستدام بيئياً وعادل اجتماعياً، ومع ذلك، فإن تحقيق هذه الأهداف يتطلب إعادة تقييم جوهرية للعلاقة بين الشمال العالمي والجنوب العالمي، والتي اتسمت تاريخياً بالاستعمار البيئي الجديد والديون البيئية المتزايدة[١].

أولاً: تعريف التنمية المستدامة

لقد حظي مفهوم التنمية المستدامة، بأهمية كبيرة على المستوى الدولي، خاصة بعد انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، في ريو دي جانيرو عام ١٩٩٢، إذ تم تعزيز الوعي بقضايا البيئة في جميع أنحاء العالم[٢]، وتم تقديم مفهوم التنمية المستدامة لأول مرة في المجتمع الدولي من خلال تقرير برونتلاند الصادر عن الأمم المتحدة، يهدف هذا المفهوم إلى تحقيق التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحالي دون المساومة على قدرة الأجيال المستقبلية على تلبية احتياجاتها ومتطلباتها[٣]، كما تم تعريف التنمية المستدامة بأنها "ضمان أن ينقل الجيل السابق إلى الجيل اللاحق رصيد طبيعي وثابت من الموارد الطبيعية وفوائد النظم البيئية

(1) Reinaldo Dias, Neocolonialismo ecológico e dívida ecológica: Um exame crítico das relações norte-sul no contexto dos objetivos de desenvolvimento sustentável., RECIMA21, Vol.4, Issue7, Brasil, 2023, p.12

(٢) حسام عبد الأمير خلف و حسن فلاح قاسم، "حقوق الاجيال وعلاقته بالتنمية المستدامة"، *مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد*، المجلد٣٦، الجزء الثالث، عدد خاص لبحوث التدريسيين مع طلبة الدراسات العليا، (٢٠٢١): ص٦٦٥.

(3) Report of the World Commission on Environment and Development: Our Common Future , 1987 , p.23.

المختلفة، وإلا فإن التنمية ليست مستدامة وهذا يعني إن كل جيل يستنزف الجيل حالي"[١]، بعد ذلك، اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، في ايلول ٢٠١٥[٢]، وتشكل هذه الأهداف رؤية شاملة لمستقبل أكثر استدامة، ترتكز جذوره على التوازن بين الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للعالم[٣].

ثانياً: دور الديون البيئية في تحقيق التنمية المستدامة

يدعو الدين البيئي، الدول، إلى شراكة دولية بهدف التنمية المستدامة التي تؤدي إلى تحويلات مالية وتقنية، ويبدو أن هذه التحويلات هي "الثمن" الذي يجب على البلدان المتقدمة أن تدفعه مقابل مشاركة البلدان النامية في التنمية المستدامة[٤]، إن مبدأ التمويل من قبل الدول المتقدمة للدول النامية موجود في العديد من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية البيئة، ويصر الجميع على أهمية التغلب على نقاط الضعف المالية التي تعاني منها البلدان النامية من خلال الجهد الذي يبذله المجتمع الدولي ويتجسد في المساهمات المالية المباشرة، وبموجب خطة عمل عالمية للتنمية المستدامة تم تبنيها في ريو عام ١٩٩٢، التزمت البلدان المتقدمة بتخصيص ٠.٧% من ناتجها المحلي الإجمالي لمساعدات التنمية الرسمية[٥]، وهو الالتزام الذي أعادت صياغته في مناسبات عديدة، على سبيل المثال، يؤكد الاتفاق الذي تم التوصل إليه في عام ٢٠٠٢ خلال المؤتمر الدولي لتمويل التنمية على أهمية المساعدة الإنمائية الرسمية ويؤكد على: "دعوة البلدان المتقدمة، التي لم تتخذ بعد خطوات ملموسة لتحقيق أهداف تخصيص ٠.٧% من ناتجها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية للبلدان النامية، تخصيص حصة تتراوح بين ٠.١٥% إلى ٠.٢٠% لأقل البلدان نمواً"[٦]، وفي سياق مفاوضات المناخ، حاولت البلدان النامية تذكير البلدان المتقدمة بأن المساعدات المالية المقدمة

(١) حسام عبد الامير خلف، "التنمية المستدامة والطاقة النووية علاقة جدلية"، *مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد*، المجلد٣٤، العدد الاول، (٢٠١٩): ص٢٧٤.

(2) United Nations, Transforming our world: the 2030 Agenda for Sustainable Development. A/RES/70/1, 2015.

(3) Norichika Kanie, Frank Biermann, Governing through Goals: Sustainable Development Goals as Governance Innovation, MIT Press, Cambridge, 2017, p.93.

(4) Lavallee Sophie, Responsabilités communes et différenciées à Rio, Kyoto et Copenhague: essai sur la responsabilité de protéger le climat , Études Internationales, Vol.41, Issue1, 2010, p.59.

(5) Report on the United Nations conference on environment and development, 12 octobre 1992, A/CONF.151/26.

(6) Rapport sur la Conférence internationale sur le financement du développement, March 2002, p.11, A/CONF.198/3

إلى البلدان النامية ليست عملاً "خيرياً"، ولكنها التزام قانوني يندرج تحت مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة[١].

وفي هذا الصدد، تتناول جميع اتفاقيات الحماية فكرة حق البلدان النامية في المساعدة من أجل التنمية المستدامة التي تبلورت من خلال إنشاء عمليات النقل المالي والتكنولوجي، إذ تنص اتفاقية التنوع البيولوجي على: "تقوم البلدان المتقدمة الأطراف بتوفير موارد مالية جديدة وإضافية لتمكين الأطراف من البلدان النامية من الوفاء بكامل التكاليف الإضافية المتفق عليها المفروضة عليها عن طريق تنفيذ التدابير التي من خلالها تفي بالالتزامات الناشئة عن هذه الاتفاقية"، كما تنص الاتفاقية الخاصة بالتصحر لعام ١٩٩٤على إن الأطراف من البلدان النامية المتأثرة مؤهلة للحصول على المساعدة في تنفيذ الاتفاقية[٢]، فهو يحدد سلسلة من الالتزامات على البلدان المتقدمة لصالح البلدان النامية، مع التزام البلدان المتقدمة بتقديم موارد مالية كبيرة [٣]، وتستخدم اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ نفس المنطق فهي ترتكز على فكرة مفادها إن البلدان المتقدمة يجب أن تكون في طليعة الكفاح ضد تغير المناخ وآثاره الضارة[٤].

إن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وبروتوكول كيوتو الملحق بها، لم يجبرا البلدان النامية على خفض انبعاثاتها، لكن هذه الدول كانت مستفيدة من آليات التنمية النظيفة، التي سمحت للدول المتقدمة بإقامة مشاريع صناعية على أراضيها، واليوم، يتعين على البلدان النامية أن تضع خطط التكيف الوطنية لتمكين اقتصاداتها من دعم الأنشطة المستدامة[٥]، وهكذا، فإن الدين البيئي، يقدم مجموعة من القيم المشتركة، وهي ليست فقط موجهة نحو الاعتراف بحقوق المجتمعات المحلية ولا نحو الاعتراف بحقوق الطبيعة، بل نحو تكريس التزام بالتنمية المستدامة، وينطبق هذا الالتزام على جميع البلدان النامية، مهما كان مستوى تنميتها وأسسها الثقافية والاجتماعية[٦].

---

(١) حيدر جمال تيل، مصدر سابق، ص٥٨.

(٢) المادة ٤، والمادة ٢٠ ، من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام ١٩٩٤.

(٣) تنص المادة السادسة، من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام ١٩٩٤على :"من المهم تزويد البلدان النامية المتضررة، ولا سيما في أفريقيا، بوسائل فعالة، بما في ذلك موارد مالية كبيرة، وإمكانية الوصول إلى التكنولوجيا، وإلا فإنه سيكون من الصعب عليها "الوفاء الكامل بالالتزامات المفروضة عليها بموجب الاتفاقية".

(٤) المادة ١١، من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام ١٩٩٢.

(5) Bartenstein Kristin, De Stockholm a Copenhague : responsabilites communes mais différenciées en droit international de l'environnement , Mac Gill Law Journal, Vol.56, Issue1,2010, p.181

(٦) الحبيب استاتي زين الدين، "الحركات الخضر والهواجس البيئية، مجلة المستقبل العربي"، مركز *دراسات الوحدة العربية، لبنان*، المجلد ٤٥، العدد ٥٢١، (٢٠٢٢): ص١٠.

الخاتمة

في ختام بحثنا، توصلنا إلى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات، وهي كالآتي:

أولاً: الاستنتاجات

١- إن مفهوم الديون البيئية يتضمن جانبين، وهما الجانب المادي، أي الأموال التي تدين بها الدول المسؤولة عن الأضرار البيئية (الدول المدينة) للدولة أو مجموعة الدول التي أصابها الضرر البيئي (الدول الدائنة)، اما الجانب الآخر فهو الجانب المعنوي والذي يتضمن جميع الآثار البيئية الضارة التي تصيب كوكب الأرض نتيجة لاستهلاك واستغلال النظم البيئية وعناصر الطبيعة وجميع الموارد الطبيعية بطريقة تؤثر على حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية في بيئة سليمة.

٢- إن مفهوم الديون البيئية يدور حول طرفين أساسيين، الطرف الأول، وهم المدينين، الذي تجسده ثلاث فئات وهي، الشركات عبر الوطنية، البنوك الدولية التي تلعب دوراً لا جدال فيه في الترويج للكوارث البيئية باسم التنمية، حكومات الدول الصناعية، اما الطرف الثاني فيمثل الدائنين ففي المقام الأول تأتي النظم البيئية و المحيط الحيوي ثم بعد ذلك، الدول النامية وشعوب الجنوب ثم الأجيال المستقبلية لما في هذه الديون من مساس في حق هذه الأجيال في بيئة سليمة.

٣- إن دور المنظمات الدولية الحكومية قد يكون ضئيل نسبياً بالمقارنة مع دور المنظمات غير الحكومية التي اعتمدت الديون البيئية كموضوع رئيسي لها.

٤_ للديون البيئية أهمية ودور بارز في تحقيق العدالة البيئية بين دول الشمال والجنوب العالمي عن طريق استخدام هذه الديون لتوجيه التمويل والموارد نحو المجتمعات الفقيرة التي تعاني من تأثيرات سلبية بيئية أكبر، ومن ثم تقليل الفجوة البيئية بين المجتمعات.

٥- إن الدين البيئي يقدم مجموعة من القيم المشتركة، وهي ليست فقط موجهة نحو الاعتراف بحقوق المجتمعات المحلية ولا نحو الاعتراف بحقوق الطبيعة، بل نحو تكريس التزام بالتنمية المستدامة.

ثانياً: التوصيات

١- صنع سياسات تهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة وتوفير خيارات أفضل، من خلال الابتكار والتحول الجذري في النظام الاقتصادي، ويتطلب ذلك إعادة هيكلة عميقة تتوافق مع رؤى الديون البيئية.

٢- يجب أن يتم استيعاب وجهات النظر الجديدة المقدمة من قبل الدين البيئي في مناقشة الاستدامة بطريقة ما لتصبح وسيلة طبيعية للتوصل إلى اتفاق، ويعد التفكير بهذه الطريقة خطوة مهمة تفتح الباب أمام سياسات تهدف إلى إعادة هيكلة جذرية لاقتصادات البلدان الصناعية.

٣- إبرام اتفاقية دولية تخص الديون البيئية من اجل وضع نظام دولي يحكم وينظم العلاقة والنزاعات البيئية بين دول الشمال والجنوب العالمي.

المصادر

أولاً: الكتب القانونية

١- صالح عبد الحليم، *دور الاتفاقيات البيئية الدولية في حماية الانظمة البيئية الهشة في ظل ضوابط التنمية المستدامة/ دراسة حالة الدول العربية التابعة لمنظمة الاسكوا* ، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر: المركز الجامعي عبدالحفيظ بو صوف ، ٢٠١٥.

٢- عيد الراجحي، *العدالة البيئية*، مصر: السعيد للنشر والتوزيع، ٢٠٢٠.

٣- محمد عادل عسكر، *القانون الدولي البيئي: تغير المناخ- التحديات والمواجهة- دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة بإحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية وبروتوكول كيوتو*، مصر: دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠١٣.

٤- منظمة محامون من اجل الطبيعة، *الوصول وتقاسم المنافع: سلسلة التعلم الالكتروني حول الأطر الدولية/ دعم الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية*، كيب تاون: جنوب أفريقيا، ٢٠١٦.

ثانياً: الرسائل والاطاريح

١- بشير جمعة عبد الجبار، "الحماية الدولية للغلاف الجوي"، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٠٧.

٢- جديد مسعود و حملاوي شراف الدين، "مبدأ الملوث يدفع في قانون البيئة"، رسالة ماجستير ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة العربي بن مهيدي، ٢٠٢١.

٣- حيدر جمال تيل، "مبدأ المسؤوليات المشتركة المتباينة للدول في مجال خفض الانبعاثات/ دراسة في القانون الدولي للبيئة"، أطروحة دكتوراه قدمت إلى مجلس كلية الحقوق، جامعة النهرين، ٢٠٢٣.

ثالثاً: المجلات العلمية

١- ابتهال زيد علي، "التعويض عن الضرر البيئي"، *مجلة مركز دراسات الكوفة*، المجلد١، العدد ٣٤، (٢٠١٤).

٢- الحبيب استاتي زين الدين، "الحركات الخضر والهواجس البيئية"، *مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان*، المجلد ٤٥، العدد ٥٢١، (٢٠٢٢).

٣- أميرة خلف لفتة، "البصمة البيئية كجزء من مؤشرات التنمية المستدامة في العراق"، *مجلة الإدارة والاقتصاد ، كلية الإدارة والاقتصاد ،الجامعة المستنصرية*، العدد ١٣٠، (٢٠٢١).

٤- حسام عبد الأمير خلف، "التنمية المستدامة والطاقة النووية علاقة جدلية"، *مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد*، المجلد٣٤، العدد الأول، (٢٠١٩).

https://doi.org/10.35246/jols.v34i1.126

٥- حسام عبد الأمير خلف و حسن فلاح قاسم، "حقوق الأجيال وعلاقته بالتنمية المستدامة"، *مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد*، المجلد٣٦، الجزء الثالث، عدد خاص لبحوث التدريسيين مع طلبة الدراسات العليا، (٢٠٢١).

https://doi.org/10.35246/jols.v36i3.488

٦- سجى محمد عباس، "حماية البيئة من النفايات الخطرة في العراق"، *مجلة كلية الحقوق، جامعة النهرين*، المجلد٢٢، العدد١، (٢٠٢٠).

٧- سهيلة عبد الزهرة الحجيمي، "البصمة البيئية في العراق بين تحديات الواقع والرؤية المستقبلية"، *المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية، كلية الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية*، المجلة، العدد٥٨، المجلد ١٦، (٢٠١٨).

٨- عبد الجليل اسماعيل حسن، "التعويض عن الضرر البيئي بالمناخ في ضوء أحكام القانون الدولي"، *مجلة رسالة الحقوق، كلية الرشيد الجامعة*، المجلد ١٤، العدد ٢، (٢٠٢٢).

٩- عبد القادر حسين جمعة، "دور الوكالات الدولية المتخصصة في حماية البيئة من النفايات"، *مجلة كلية الإسراء للعلوم الاجتماعية والإنسانية*، المجلد٧، العدد٤، (٢٠٢٢).

١٠- علاء عبد الوهاب، "ظاهرة التغير المناخي وانعكاساتها الاقتصادية على دول الجنوب"، *مجلة كلية الإمام الكاظم، بغداد*، المجلد ٧، العدد ٣، (٢٠٢٣).

١١- مصطفى سالم عبد و حوراء قاسم فانوس، "العدالة المناخية في ضوء اتفاقية باريس لتغير المناخ"، *مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد*، المجلد ٣٧، الجزء الأول، عدد خاص لبحوث التدريسيين مع طلبة الدراسات العليا، (٢٠٢٣).

https://doi.org/10.35246/jols.v38i1.639

١٢- هادي نعيم المالكي وهديل صالح الجنابي، "مبدأ الملوث يدفع في إطار المسؤولية الدولية الناجمة عن تلويث البيئة"، *مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد*، المجلد٢٨، العدد٢، (٢٠١٣).

رابعاً: الاتفاقيات والاعلانات الدولية

١- معاهدة الديون لعام ١٩٩٢.

٢- اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لعام ١٩٩٢.

٣- اتفاقية الاتحاد الأوروبي لعام ١٩٩٢.

٤- اتفاقية هلسنكي بشأن حماية البيئة البحرية لمنطقة بحر البلطيق لعام ١٩٩٢.

٥- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر لعام ١٩٩٤.

٦- إعلان قمة الجنوب لمؤتمر قمة الجنوب لمجموعة الـ٧٧ ، ٢٠٠٠.

٧- بمبادئ بون التوجيهية بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف الناشئ عن استخدامها لعام ٢٠٠٤.

خامساً: الدورات والتقارير والوثائق الدولية

١- برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقرير حالة البيئة لسوازيلاند ، اذار ٢٠٠١.

٢- الدورة الرابعة والاربعون للجمعية العامة للامم المتحدة ، تشرين الاول ، ١٩٨٩.

٣- الدورة الخامسة والاربعون للجمعية العامة للامم المتحدة ، تشرين الاول، ١٩٩٠.

٤- الدورة السادسة والاربعون للجمعية العامة للامم المتحدة ، تشرين الثاني ، ١٩٩١.

٥- برنامج الأمم المتحدة الانمائي، العدالة البيئية : تجارب مقارنة في التمكين القانوني، ٢٠١٤.

6- Report of the World Commission on Environment and Development: Our Common Future , 1987 , p.23.

7- United Nations, Transforming our world: the 2030 Agenda for Sustainable Development. A/RES/70/1, 2015.

8- Report on the United Nations conference on environment and development, 12 octobre 1992, A/CONF.151/26.

9- Rapport sur la Conférence internationale sur le financement du développement, March 2002, p.11, A/CONF.198/3

سادساً: المصادر الأجنبية

1. Aurora Donoso, Deuda ecológica: de Johannesburgo 1999 a Mumbai 2004, Ecología política, Périodicité: Semestriel, Nº 27, 2004.

2. Balanyá Belen y Ortega Miquel,La deuda ecológica española: impactos ecológicos y sociales de la economía española en el extranjero. Brenes: Muñoz Moya Editores Extremeños. España, 2005.

3. Bartenstein Kristin, De Stockholm a Copenhague : responsabilites communes mais différenciées en droit international de l'environnement , Mac Gill Law Journal, Vol.56, Issue1,2010.

4. Bravo Elizabeth, Yánez.Ivonne and others, Ecología política en la mitad del mundo: luchas ecologistas y reflexiones sobre la naturaleza en el Ecuador, Published by Universidad Politécnica Salesiana , 2017.

5. Carmen G. Gonzalez, Environmental justice: Human Rights and the Global South, Santa Clara Journal of International Law, Vol.13, Issue1.

6. Clifford Villa, Nadia Ahmed and others, environmental justice: law, policy & regulation ,second edition, Carolina Academic Press, 2009.

7. Delphine Pouchain, La dette écologique : d'une notion politique à un concept philosophique ? , Développement durable et territoires Vertigo La Revue électronique en sciences de l'environnement, Vol. 5, Issue1 , 2014.

8. Flipo Fabrice, Les inégalités écologiques et sociales: l'apport des théories de la justice, Mouvements ,Vol.4 ,Issue.60, 2009.

9. Galeano Eduardo , Les veines ouvertes de l'Amérique latine Une contre-histoire, ,Librairie Plon, Paris,1981.

10. Goeminne Paredis, The concept of ecologcal debt: an environmental justice approach to sustainability, calling for radical transitions in industrialised countries, paper presented at the 7th Global Conference on Environmental Justice and Global Citizenship, Oxford, United kingdom, 2008.

11. Joan Martinez Alier, Environmental Justice and Economic Degrowth: An Alliance between Two Movements, Capitalism Nature Socialism, Vol. 23,Issue 1, 2012.

12. Iñaki Barcena Hinojal and Rosa Lago Aurrekoetxea, Ecological debt: an integrating concept for socio-environmental change In The International Handbook of Environmental Sociology, Second Edition, Edited by Michael R. Redclift and Graham Woodgate, Printed and bound by MPG Books Group, UK, Published by Edward Elgar Publishing Limited, 2010.

13. Lavallee Sophie, Responsabilités communes et différenciées à Rio, Kyoto et Copenhague: essai sur la responsabilité de protéger le climat , Études Internationales, Vol.41, Issue1, 2010.

14. Norichika Kanie, Frank Biermann, Governing through Goals: Sustainable Development Goals as Governance Innovation, MIT Press, Cambridge, 2017.

15. Paredis Erik , Elaboration of the concept of ecological debt – Final report – 1 September,Center of Sustainable Development-Ghent University, 2004.

16. Ravi Rajan and Krista Harper, International Environmental Justice: Building the Natural Assets of the World's Poor , Working Paper Serie Number 87, University of Massachusetts Amherst,Philippines,2004.

17. Reinaldo Dias, Neocolonialismo ecológico e dívida ecológica: Um exame crítico das relações norte-sul no contexto dos objetivos de desenvolvimento sustentável., RECIMA21, Vol.4, Issue7, Brasil, 2023.

18. Rikard Warlenius, Climate debt: the origins of a subversive misnomer,In Climate Justice and the Economy, Social Mobilization, Knowledge and the Political, Edited by Stefan Gaarsmand Jacobsen, First published by Routledge, New York, 2018.

19. Rikard Warlenius,Gregory Piece and others, Ecological Debt: History, meaning and relevance environment justice, Ejolt rebort, No.18, 2015.

20. Russi Daniela,Ventosa Ignasi&others, Deuda ecológica: ¿Quién debe a quién? ,Icaria Editorial,Spanish Edition, Spain, 2003.